

تلك البنية ووقفت لاجله ويصل في درسه ما ينبغي وصله وحقه في مواضع الوقت  
 ومنقطع الكلام والله كرسية في الدين يدرس ويفخر بها عنها الى ان يصل اليك يدك  
 جميعا ويذكرها جميعا ولا يستفيد في ذلك عصف بل من تأخر جواب المشية عنها لما  
 فيمن من الفسدة لا سيما ان كان الدرسي مجمع الخواص والعوام وينبغي ان لا يبطل الدرسي  
 تطول بل لا يبطل فيصير ليل ويزعم في ذلك محبة الحاضرين في القاعة في التطويل  
 ولا يبطل في مقام او يتكلم على قاعة التي في موضع ذلك فلا يقدر عليه الا يؤخره عنه  
 اللصحة تقتضي ذلك وترتجى **المادة** ان لا يرفع صوته زاندا على قدر الحاجة ولا  
 يخفضه خفضا لا يحصل معه حال العاندة وروي الخطيب في الجامع من المصنف في العلم قال  
 ان اللحن في الصوت الخفيض الخفي ويكره الرفع قال ابو عثمان محمد بن  
 الشافعي ما سمعت ابينا يظن احد فظ رفع صوته **قال** الميرقي اريد العلم فخر في صوته  
 والاول ان لا يجازي صوت مجلسه لا يقصر عن سماع الحاضرين فان حضر منهم فقبل السمع  
 فلا يباس بل صوت يقدرا يسعه فقد روي في فضيلة ذلك حديث ولا يسهو الكلام ولا  
 يلهو به ويؤتبه ويقبل فيه ليتكلم فيه هو ويسامعه وقد روي ان كلام رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم كان مفصلا يفهم من سمعه وان كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلثا لتفهم عنه  
 واذا فرغ من مسألة او اوصا مسكت قليلا حتى يتكلم في نفسه كلام عليه لا تاسند  
 ان شاء الله تعالى انه لا يقبل على الكلام الا ما كان المرسلت هذه المسئلة وما  
 قانت العاندة **المادة** ان يصون مجلسه عن اللفظ فان اللفظ يغير اللفظ وعن رفع الصوت  
 واختلاف جهات البحث قال الربيع كان الشافعي اذا فاضل انسان في مسألة فعهد الى  
 غيرهما يقول نرفع من هذه المسئلة فتوضيها ما ترتب وبسبب في دفع ذلك ما جاز  
 قبل انتشاره وقولنا النفوس في يدك الحاضرين ما جاء في كراهية المماراة للاسماء بعد  
 ظهور الحق وصفا للفتوى وان مقصود الاجتماع ظهور الحق وصفا للمو في طلب الحق  
 وان لا يلبق باهل العلم تعاطي المناقسة والفتناء لانها سبيلها وفيه والعرض يجب  
 ان يكون الاجتماع مقصودا لئلا يلهي الله تعالى المتالعاندة في الدنيا والسعادة في الآخرة  
 ويذكر قول تعالى ليق الحق ويبطل الباطل ولو كره الكافرين فانها اذا فهم ان الادة  
 ابطال الحق وتحقق الباطل صفة اجرام فليعلم **المادة الثامن** ان يخرج منها تعدد في

او ظهر

او ظهر منه لدغته بحته او سوء ادبا وحرك الانصاف في معظموه الحق واكثر الصالح  
 بغير فائدة او اساء ادبه على غيره من الحاضرين او الغائبين او ترفع في المجلس على  
 من هو اولي منا ونام او تحدث مع غيره او ضحك او استهزأ باحد من الحاضرين او  
 ما يحل باء الطالب في الخلة وسميات تقصيده ان شاء الله تعالى هذا كل مسترط  
 للسلا يترب على ذلك عنسة تروا عليه وينبغي ان يكون له تقديس على كسب ربه  
 يرقب الحاضرين ومن يدخل عليهم على قدر ما زاد لهم ويوقظ النائم ويشير الى من  
 ترك ما ينبغي فعله او فعل ما ينبغي تركه وبما مر سماع الدرسي لانصاف لها  
**التاسع** ان يلائم الانصاف في بحته وخطابه ويسمع السؤال من مورد على  
 وجهه وان كان صغيرا فلا يرفع عن سماعه فخرج الفائدة واذا عجز السائل عن تفرير  
 ما اورداه او تفرير العبارة فيه لهما او قصور وقع على المعنى عبرت منه ربه وبين  
 ايراده ورد على من روع عليهم بحجيب با عنده او يطبقه الكسب غير ويترى فيما  
 يجيبه واذا سئل عا ليرجيه قال لا اعلم ولا ادرى من العلم ان يقول لا اعلم وعن  
 بعضهم لا ادرى تصف العلم **وعنى ابن عباس** اذا اخطا العالم لا ادرى احببت مما لانه  
 وقيل ينبغي للعالم ان يورث احببه لا ادرى ككثرة ما يقول **قال ابن القيم** الحكيم سأل  
 الشافعي عن المتعة اكان فيها طلاق او ميراث او نفقة تجب او غيرها فقال والله  
 ما قدره **واعلم** ان قول المسؤل لا ادرى لا يضيغ من قدره كما يظن بعض الجهلة بل  
 يرضعه لانه دليل عظيم على عظم محله وقوة دينه وتقوى ربه وطهارته فكل معرفة  
 وحسن نية وقدره وبما معنى ذلك عن جماعة من السلف وانما يفتن من قول لا  
 ادرى من ضعفته وانته وقت معرفته لانه يخاف من سقوط علمه عن الناظرين  
 وهكذا جملة ورقة دين ورجا يشتهر خطأه بين الناس فيقع فيها فرجه يتصف  
 عندهم بما احتز عنه وقد ادب العلماء بقصة السبي وسر عليه الصلاة والسلام  
 مع الخضر عليه السلام حين لم يرد موسى العالم الى الله تعالى تسئل هل احسن الا ادرى  
**منك العاشر** ان يتودع بغير حصره وينسبط للبرية صريح فان القادوم  
 دهشة ولا يكسر الا لثقات والنظر اليه استعمل بالاقان ذلك في الجمل وانما اقبل على  
 العظلاء وقد شرع في مسألة امسكها حتى يجلس وان جاء وهو في مسألة



ن